

بيان عام - منظمة العفو الدولية

20 نوفمبر/تشرين الثاني 2019 رقم الوثيقة: MDE 17/1362/2019

الكويت: تنامي علامات اليأس في أوساط "البدون" يُظهر قسوة اقتراح القانون

قالت منظمة العفو الدولية اليوم إن التشريع المقترح الجديد الذي يتناول قضية أفراد مجتمع "البدون" العديمي الجنسية في الكويت يشكل خطر ترسيخ وإدامة نمط التمييز والتهميش الذي تمارسه الدولة بحقهم واستمر عقوداً من الزمن. وفي حالة إقراره، فإن القانون الجديد من شأنه فعلياً أن يرغم "البدون" على التخلي عن مطالبهم القديمة بالجنسية الكويتية في سبيل ضمان بقائهم الاجتماعي-الاقتصادي على المدى القصير. لذا يجب على السلطات الكويتية أن تكفل إيجاد حل إنساني مستدام وشامل لمحنة البدون بطريقة تكفل حقهم في الحصول على وظائف وخدمات من الدولة، ولاسيما الرعاية الصحية والتعليم. كما يتعين عليها الإفراج الفوري عن المعتقلين على خلفية الاحتجاجات، وإسقاط جميع التهم الموجهة إلى أولئك الذين يمارسون حقهم في التجمع السلمي، ما لم تُوجه لهم تهم بارتكاب جرائم معترف بها.

حوادث الانتحار والاحتجاجات والقمع

تنامت علامات اليأس داخل مجتمع "البدون" في الأشهر الأخيرة إثر إقدام رجلين من "البدون" على الانتحار شنقاً في مطلع نوفمبر/تشرين الثاني، بعد مرور أقل من أربعة أشهر على انتحار شاب آخر من "البدون" وهو عايد حمد مدعت بسبب يأسه من أوضاعه الاجتماعي-الاقتصادية بحسب ما ورد. وفي يوم الاثنين الموافق 4 نوفمبر/تشرين الثاني، قام بدر مرسال الفضلي بشنق نفسه في ملعب متنزه عام في حي الدوحة خارج مدينة الكويت. وفي فيديو سُجِّل قبل بضعة أشهر، ونُشر على "تويتر" من قبل مستخدم آخر من "البدون" من سلالة نسب الفضلي، يظهر بدر وهو يلقي قصيدة رثاء عن "الوطن" و"الرحيل". وفي اليوم نفسه قام رجل ثانٍ من البدون، وهو زايد أنعيثل زايد (الضُمي)، بالانتحار شنقاً في محطة استراحة للحجاج على الطريق السريع رقم 70 المؤدي إلى المملكة العربية السعودية، وذلك بسبب أوضاعه الاجتماعي-الاقتصادية كأحد أفراد مجتمع "البدون" بحسب ما ذُكر. وفي يوليو/تموز، أشعلَ خبر انتحار عايد حمد مدعت شرارة احتجاجات في الأماكن العامة؛ وردت الحكومة الكويتية بقمع نشاط "البدون" السلميين والمدافعين عن حقوق الإنسان، والقبض على عدد منهم. وفي وقت كتابة هذا البيان العام، ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية، فإن أحد عشر شخصاً من أصل الخمسة عشر، الذين اعتُقلوا في يوليو/تموز، مازالوا قيد الاحتجاز والمحكمة.

وقد وُجّهت إلى مجموعة الخمسة عشر محتجاً تُهم تنظيم مظاهرات عامة بين "البدون"؛ و"الانقراض على النظام" في الكويت؛ ونشر أخبار كاذبة؛ وتعريض العلاقات الثنائية للكويت مع البلدان الصديقة للخطر "بالإساءة" لها؛ و"إساءة استعمال الهاتف"، في إشارة إلى استخدام الهواتف الخليوية لمناقشة ونشر الأفكار المعارضة عبر وسائل التواصل الاجتماعي. كما أُتهموا بالانضمام إلى منظمة محظورة، هي "المجلس التأسيسي للكويتيين البدون"، وهي مبادرة على الإنترنت بدأها محمد والي مطلق (المعروف باسم محمد البدري (العنزي))، من "بدون" الكويت سابقاً، ويعيش حالياً في المملكة المتحدة، حيث حصل على المواطنة. ويدعو "العنزي"، الذي يمثل أمام المحكمة كمتهم، إلى انفصال "البدون" لإنشاء دولة منفصلة إذا لم تمنحهم الكويت الجنسية. وتم تصوير فيلم لأحد المحتجين المعتقلين، وهو محمد خضير شنان (العنزي) وهو يدلي ببيان يقول فيه: "اللي بيبي ينتحر يأخذ له مسؤول ... معه". ولم يُعرف أن أيّاً من المحتجين أدلى ببيانات من هذا القبيل، ولم تُوجه أية اتهامات بارتكاب أعمال عنف فعلية إلى أيٍّ من المتهمين. وفي قضية منفصلة أُتهم شنان بالتحريض استناداً إلى الملاحظات المسجلة، كما تُوجه له تهمة بسبب ممارسته المشروعة لحقه في التجمع السلمي، وهي واحدة من التهم التي أثارها الادعاء العام ضد المجموعة ككل. إن التهم التي وُجّهت في محاكمة المجموعة مشوبة بالمثالب المتأصلة لأنها تنتهك الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي، وهما من الحقوق المكفولة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وقد انضم الكويت إلى هذه المعاهدة في عام 1996 بدون تحفظات ذات صلة.

مشروع قانون عقوبات جديد

إن حالات الانتحار الثلاث التي وقعت في هذا العام وحده، وحالة التعيئة العامة التي أجاجتها تُعتبر علامات واضحة على أن المجتمع يمرُّ بمحنة. ففي اليوم الذي انتشرت فيه أنباء عمليات الانتحار الأخيرة قَدَّم رئيس المجلس الأمة الكويتي مرزوق الغانم مشروع قانون جديد من شأنه، إذا تم إقراره، أن يؤدي إلى استمرار التعامل مع "البدون" على أنهم "مقيمون في الكويت بصورة غير قانونية"، وأن يشكل خطر إدامة نمط التمييز والتهميش الذي يتعرض له "البدون" في الكويت. وينطبق المشروع فقط على المسجلين لدى الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية، وهو الهيئة الحكومية

المكلفة بالتعامل مع "البدون"، وإدارة مسألة هويتهم القانونية منذ عام 2010. وحتى الآن، منح الجهاز المركزي بصورة تعسفية العديد من أفراد "البدون" الذين قدموا طلبات تجديد هوياتهم في السنوات الأخيرة، جنسية غير كويتي مزيفة (عادةً ما تكون عراقية أو سورية)، تظهر في نظام سجلات قاعدة البيانات، وفي وثائقهم الرسمية الجديدة.¹ وبذلك فإن الجهاز المركزي يضغط فعلياً على "البدون" الذين يحتاجون إلى بطاقات هوية لحملهم على التخلي عن حقوق الجنسية مقابل الوثائق التي يحتاجونها من أجل تدبير شؤون حياتهم اليومية.

إن هذا القانون، في حالة إقراره، من شأنه أن يمنح صفة "إقامة مميزة" سارية المفعول لمدة 15 سنة، ونقل جميع الحقوق القانونية والوسائل الاجتماعية-الاقتصادية الضرورية للبقاء إلى أولئك الذين "يبرزون جنسيتهم الأصلية"،² أي جنسية غير كويتي مزيفة. ونظراً لأن المسجلين لدى الجهاز المركزي فقط هم الذين سيكونون مؤهلين للحصول على صفة "إقامة مميزة"، فإن اقتراح القانون يبدو أنه مصمم لإجبار الأشخاص الذين تعاملوا مع هذا الجهاز بنوايا حسنة على التخلي عن مطالبتهم بالجنسية الكويتية بشكل دائم. وعلاوةً على ذلك، فإن اقتراح القانون يمنح "البدون" مهلة سنة "لتصحيح أوضاعهم القانونية بما يتوافق وقانون الإقامة" (المادة 4). وبعد ذلك ستنتم معاملة كل من لا يصحح وضعه معاملة الأجانب، وهو أمر يُعتبر انتهاكاً للقانون، وسيُعلن عن اعتباره غير مؤهل للحصول على جنسية في المستقبل (المادة 6). وعليه، فإن اقتراح القانون سيضع ضغوطاً شديدة على "البدون" كي "يعترفوا" بأنهم حاصلون على جنسيات غير كويتية، التي لا تتمتع بأية قيمة قانونية، ولا يُعترف بها من قبل السلطات الأجنبية، وبذلك يتخلون عن مطالبتهم بجنسية كويتية أصلية.

إن قائمة الحقوق والمزايا الممنوحة لفئة "المقيم المميز" تبيّن مدى حرمان "بدون" الكويت من وسائل العيش التي توفر لهم حياة كريمة حالياً. ويُمنح "المقيمون المميزون"، شأنهم شأن المواطنين الكويتيين - وعلى العكس تماماً من الوضع الحالي "للبدون"- المزايا التالية (بموجب المادة 4):

- الحصول على الرعاية الصحية المجانية في جميع مرافق وزارة الصحة، والتعليم الشامل المجاني في جميع المراحل الدراسية التي تقدّمها المراكز الطبية والنظام المدرسي التابعة للدولة الكويتية؛
- منح البطاقة التموينية التي تؤهل حاملها للحصول على المواد الغذائية وغيرها من المواد المدعومة من قبل الحكومة.
- "استخراج وتوثيق جميع المستندات المتعلقة بمسائل الأحوال الشخصية وغيرها من الأوراق الثبوتية، بما فيها رخص القيادة"، بالإضافة إلى إمكانية "إنجاز المعاملات الحكومية على اختلاف أنواعها"؛
- الإذن بالقيام بالأنشطة التجارية والحصول على الرخص المطلوبة.

بيد أنه خلافاً للمواطنين الكويتيين، فإنه لا يُسمح "للمقيمين المميزين" بالعمل في القطاع العام الذي يوفر التعويضات والتأمينات، ويشجّل قرابة ثلاثة أرباع المواطنين الكويتيين المعترف بهم، أو حتى في القطاع الخاص، على أساس المساواة، وإنما يخضعون للقواعد التي تنظم عمل المواطنين الأجانب الذين يطلبون وظائف محلية. وإن عدم السماح "للبدون" حالياً بالحصول على وثائق قانونية (من قبيل إثبات الزواج أو الميراث أو الرخص أو غيرها) أو إكمال معاملات أساسية أخرى لدى الحكومة، إنما يبين مدى حرمانهم من حقهم في الحصول على هوية قانونية.

كما أن اقتراح القانون يتاجر بخراب كراهية الأجانب، ويزعم أن "الإشكاليات القانونية والاجتماعية" التي سببها "المقيمون بصورة غير قانونية قد استفحلت، وأصبحت عبئاً على الأمن الوطني"، ويحاول فرض مبدأ مفاده أنه "لا يُسمح بوجود فئة.. معدومة الجنسية، وتُعتبر إقامتهم في دولة الكويت بصورة غير قانونية خارجة عن المشروعية"، معرباً عن العداء الصريح لمجرد وجود أشخاص عديمي الجنسية على التراب الكويتي.

وبالإضافة إلى اقتراح القانون المقدم من قبل العائم، فقد اقترح قانون بديل من قبل جمعية المحامين الكويتية يتناول قضية "البدون" بطريقة أكثر إنسانية، يسعى إلى جعل دولة الكويت متماشية مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان. ويتعامل مشروع النظام الأساسي الذي قدمته جمعية المحامين مع مشكلة "البدون" على أنها مشكلة مقيمين لم يتم الاعتراف بجنسيتهم، بعيداً عن خطاب كراهية الأجانب التحريضي الذي يعبر عنه بعبارة "مقيمون غير قانونيين"، ويسمح للبدون الذين أرغموا على الاعتراف بحمل جنسية غير كويتي التي لا يحملونها فعلياً بالعودة إلى وضعهم القانوني السابق. كما أنه يوفر إمكانية الحصول على التعليم والرعاية الصحية للأشخاص عديمي الجنسية حالياً، بدون الشروط القاسية التي ينص عليها اقتراح القانون الرسمي، ويلغي الجهاز المركزي. ومع أن اقتراح القانون هذا لا يمنح الجنسية لجميع الأشخاص العديمي الجنسية في الكويت، وبالتالي قد لا يقدم لهم حلاً شاملاً، إلا أنه يضع خطة للتجنيس من شأنها أن تفيد العديد من أفراد "البدون"، ويمنح جميع الأشخاص الآخرين من عديمي الجنسية في الكويت إقامة دائمة ومعاملة متساوية مع المواطنين الكويتيين في المجال الاجتماعي-الاقتصادي.

¹ قامت منظمة العفو الدولية بمراجعة الوثائق المتوفرة لديها، والتي تُظهر في إحدى الحالات أن السلطات أعلنت أن رجلاً من "البدون" ممن كان قد سُجّل في السابق على أنه "غير كويتي" هو "عراقي" عندما اضطر إلى تجديد بطاقة هويته في عام 2019. إن هذه الوثائق، التي أصدرتها جهة كويتية محلية لا تتمتع بقوة قانونية في منح جنسية أجنبية، وإن الدول التي حددت "للبدون" بهذه الطريقة لن تعترف بأن حاملها مواطنون لديها.

² ينص القانون على أن مقدمي طلبات "الإقامة المميزة" يجب ألا يعلنوا أن جنسيتهم ليست كويتية فحسب، بل يجب أن يقدموا أيضاً "شياً يؤكد انتماءهم إلى جنسية محددة". وفي حالة تطبيق ذلك، فإن من شأنه أن يخوِّص بشكل كبير جداً عدد مقدمي الطلبات المؤهلين، بما أن الصفة المحددة للبدون هي عدم حيازته لأية وثائق تؤكد جنسيته. بيد أنه نظراً لنمط تجديد جنسية غير كويتي الذي يستخدمه الجهاز المركزي بدون أية أدلة على الإطلاق، فإن من المحتمل تجاهل هذا الشرط في الممارسة العملية.

توصيات منظمة العفو الدولية

تدعو منظمة العفو الدولية السلطات الكويتية إلى القيام بالآتي:

1. الإفراج الفوري عن جميع المعتقلين على خلفية الاحتجاجات، وإسقاط جميع التهم التي وُجّهت إلى الأشخاص الذين مارسوا حقهم في التجمع السلمي، ما لم يكونوا متهمين بارتكاب جرائم معترف بها؛
2. سحب اقتراح القانون، الذي يجرم فعلياً وجود "البدون" في بلدهم، ويمارس الضغط عليهم للتخلي عن حقهم في الجنسية مقابل ضمانات أساسية للعيش؛
3. تقرير ونشر معايير تقييمية واضحة وقابلة للتدقيق الموضوعي للتجنيس بالتيشاور مع منظمات المجتمع المدني الوطنية والدولية؛
4. البدء بعملية منصفة وشفافة وسريعة للبت في جميع طلبات الجنسية المعلقة؛ و
5. تمكين "البدون" بموجب القانون من الوصول إلى القضاء الكويتي، بما يسمح لهم بالطعن في القرارات التي تتخذها السلطات التنفيذية والإدارية التي تؤثر على وضعهم القانوني أو معيشتهم، بما فيها القرارات المتعلقة بمطالبتهم بالجنسية الكويتية.

وإلى حين إيجاد حل شامل لأوضاع البدون التي لا يمكن تبريرها، يتعين على السلطات الكويتية أن تُعيد لهم بصورة عاجلة إمكانية الحصول على المزايا التي كانت تمنحها لهم الدولة، والتي تمتعوا بها إبان الثمانينيات من القرن الماضي (انظر "الخلفية" أدناه) بما فيها المساعدة الطبية والنفسية-الاجتماعية التي يمكن أن تمنع وقوع عمليات الانتحار. كما يتعين على السلطات تعزيز الإطار القانوني لحماية الأشخاص عديمي الجنسية، وضد توسيع نطاق انعدام الجنسية، وذلك بالانضمام إلى الاتفاقيتين الدوليتين لعام 1954 و1961 المتعلقين بالموضوع.³

كما تدعو منظمة العفو الدولية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الذي لديه مكتب في الكويت إلى رفع مستوى التنسيق مع الحكومة بشأن صياغة مشروع قانون يفي بالالتزامات القانونية الدولية للكويت، [بما يتماشى](#) مع "الصلاحيات الرسمية للمفوض السامي لشؤون اللاجئين ... بمنع وتقليص حالات انعدام الجنسية حول العالم، وحماية حقوق الأشخاص عديمي الجنسية" أينما وُجدوا. فعمل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في هذه المنطقة يتضمن أصلاً "تقديم الإرشاد والمساعدة التقنية للحكومات"، بما في ذلك تقديم المشورة بشأن سن قانون "يعترف بالأشخاص عديمي الجنسية، ويمنحهم صفة قانونية إلى جانب الحقوق الإنسانية الأساسية".

خلفية

إن عدد الأشخاص "البدون"، أو عديمي الجنسية، يصل إلى عُشر عدد المواطنين الأصليين في الكويت. ويعود وضعهم القانوني المتزعزع إلى الطريقة التي أنشئت بها دولة الكويت الحديثة في أواسط العشرينيات من القرن الماضي. فقد نص القانون الذي أصدره أمير الكويت عبد الله السالم، الذي ينتمي إلى عائلة الصباح الحاكمة، قانون الجنسية الكويتي لعام 1959، على أن "الكويتيين أساساً هم المتوطنون في الكويت قبل سنة 1920، وكانوا محافظين على إقامتهم العادية فيها إلى يوم نشر هذا القانون".⁴ بيد أنه في ذلك الوقت كان العديد من المقيمين في المنطقة التي أصبحت دولة الكويت المستقلة، مازالوا يعيشون وفقاً لأنماط الهجرة التقليدية لشبه الجزيرة العربية، ولذلك لم يكونوا في موقف يستطيعون به إثبات إقامتهم المستمرة. ومن المسائل الأكثر إشكالية أنه كان من المطلوب تسجيل الجنسية الكويتية في غضون فترة زمنية محدودة انتهت في عام 1965. ونظراً لعدم توفر تجربة مسبقة في مجال البيروقراطية الوطنية (أو حتى مفهوم الجنسية)، وعدم إمكانية وصول الحكومة إلى الناس لنشر الوعي والتعليم بشأن النظام القانوني الجديد، فقد فُتت عملية التجنيس عشرات آلاف الكويتيين، حيث ركزت على البيئة الحضرية لمدينة الكويت، وتركت العديد من سكان الأراضي البعيدة عن الساحل وقد فقدوا الحق التأسيسي الحيوي - أي الحق في الجنسية - في دولة حديثة بدون أن يدروا وبصورة غير طوعية.⁵

لقد كانت قضية "البدون" أقل ظهوراً لسنوات عدة لأن الحكومة الكويتية ظلت، حتى أواسط الثمانينيات من القرن الماضي، تعامل "البدون" معاملة شبيهة متساوية مع المواطنين الكويتيين المعترف بهم، حيث منحهم الفرصة الكاملة للتمتع بنظام الرعاية الاجتماعية الوطني والحصول على وظائف الدولة (وفي الحقيقة كان "البدون" في ذلك الوقت يشكلون القسم الأكبر من أفراد الشرطة والجيش في الرتب الدنيا) بل منحهم جوازات سفر. ونظراً لأن "البدون" كانوا دائماً جزءاً من النسيج الاجتماعي الكويتي، فقد كانوا مرتبطين على نحو واسع النطاق بالمجتمع الكويتي ككل. وكان التزاوج بين أفراد "البدون" والكويتيين المعترف بهم أمراً شائعاً إلى حد ما. ونتيجة لذلك نجد أن وجود عائلات "مختلطة" قانونياً، سواء كانت العائلات المصغرة أو الممتدة، شكّل ظاهرة واسعة الانتشار. وهكذا كان عدم الحصول على جنسية كويتية رسمية في العقود الأولى من الاستقلال يمثل مسألة تصنيف أكثر منها مسألة حقوق فعلية. بيد أنه بدءاً بعام 1985، سرعان ما قامت الحكومة بتجريد "البدون" من حقوقهم الاجتماعية-الاقتصادية، مدفوعةً حسباً بدا بمخاوفها المتعلقة بالإمكانات المالية الطويلة الأجل لنظام الرعاية النفطي السخي للغاية. وبحلول نهاية العشرينات ترك العديد من "البدون" في حالتهم السائدة اليوم، حيث أصبح الحصول على رخصة قيادة أو حتى بطاقة هوية أساسية أو الاحتفاظ بهما أمراً بعيد المنال بالنسبة

³ انظر أيضاً، منظمة العفو الدولية، كويتيون "بدون"... امنحوا الجنسية الآن "للبدون" عديمي الجنسية (رقم الوثيقة: MDE 17/001/2013)

⁴ مرسوم أميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية، الصادر بتاريخ 5 ديسمبر/كانون الأول 1959، المادة 1، الفقرة 1.

⁵ انظر كلير بوغراند، عديمو الجنسية في الخليج: الهجرة والجنسية والمجتمع في الكويت (لندن: I.B. توريس، 2018) ص 2-3، ملخص لعملية تشكيل الجنسية ولادعاءات الحكومة و"البدون" المتضاربة في هذا الشأن.

لعائلات بأسرها.⁶

إن أهم مصدر لتقدير عدد "البدون" هو *المجموعة الإحصائية السنوية* التابعة للحكومة الكويتية. ففي عام 1989، أدرجت المجموعة الإحصائية السنوية عدد "البدون" تحت باب "كويتي" في التقرير الوطني للسكان.⁷ ولكنها قامت بنقلهم إلى باب "غير كويتي" في وقت لاحق، الأمر الذي نتج عنه انخفاض مفاجئ ومصطنع في أعداد السكان الكويتيين. وبحلول عام 1992، كانت المجموعة الإحصائية السنوية قد حَقَّضت أعداد السكان بـ 250,651 نسمة.⁸ وقد استندت هذه المراجعة للتاريخ الديموغرافي الكويتي إلى نتائج الإحصاء الذي أجري في عام 1965، وعليه فقد تم تخفيض عدد الكويتيين بأثر رجعي بنسبة 21-23% في كل سنة إحصائية.⁹ وخلال العقد الماضي تم تقدير عدد أفراد "البدون" على أنه 100,000 نسمة بصورة أكثر شيوعاً¹⁰ مع أنه إذا أخذنا بعين الاعتبار تقرير المجموعة وتوقعات الزيادة الطبيعية، فإن ذلك التقدير سيكون في الحد الأدنى.¹¹ ووفقاً للإحصاءات الكويتية الأحدث، فإن عدد المواطنين المعترف به في عام 2018 بلغ 1.3 مليون نسمة تقريباً.¹² وإذا كان رقم 100,000 صحيحاً فإن ذلك سيجعل نسبة "البدون" 7% من السكان من غير المهاجرين. وفي الحد الأعلى للتقديرات، فإن "البدون" ربما يشكلون ما يقارب ثلث عدد السكان الكويتيين الأصليين.¹³ (إن كل هذه الحسابات تستثني العمال المهاجرين الذين شكلوا الأغلبية العظمى من السكان المقيمين في البلاد على مدى عقود).

إن حوالي نصف السكان فرُّوا خارج حدود الكويت إبان الغزو والاحتلال العراقي في فترة 1990-1991، ومن بينهم ما يزيد عن 100,000 شخص من "البدون". وخلافاً لما حدث مع المواطنين الكويتيين المعترف بهم، بمن فيهم أفراد العائلة الحاكمة، الذين فرُّوا من البلاد، ولكن سُمح لهم بالعودة إليها بعد انتهاء الاحتلال، فقد استثنى "البدون" من العودة إلى وطنهم. وتؤكد الحكومة الكويتية الآن أن لا علاقة لها بهؤلاء السكان النازحين، ولا مسؤولية لها عنهم؛ الأمر الذي يفسر الجزء الأكبر من انخفاض تقدير عدد "البدون" المقيمين في الكويت حالياً. ولم يتم إجراء تحقيق كاف في مصير "البدون" الذين فرُّوا في الفترة بين 1990 و1991.¹⁴

⁶ عديمو الجنسية في الكويت: الخلفية والتطورات الواعدة الأخيرة"، 3 يونيو/حزيران 2009، برقية دبلوماسية سرية من سفيرة الولايات المتحدة ديورا ك. جونز في مدينة الكويت إلى واشنطن العاصمة، نشرها موقع ويكيليكس Wikileaks، انظر: bit.ly/2Onfkwd

⁷ دولة الكويت، وزارة التخطيط - الإدارة المركزية للإحصاء، المجموعة الإحصائية السنوية، العدد 26: 1989 [مدينة الكويت]: وزارة التخطيط [1989]، ص. 27، الجدول 11 ("السكان حسب الجنسية والنوع في سنوات التعداد 1957-1985")، والجدول 12 ("تقدير أعداد السكان في منتصف السنة 1980-1990").

⁸ أنظر *المجموعة الإحصائية السنوية*، 1989، ص. 27، الجدول 12، السطر الخاص بـ 1989 الباب "كويتي" (796389)، مع دولة الكويت، وزارة التخطيط - الإدارة المركزية للإحصاء، المجموعة الإحصائية السنوية، العدد 29: 1992 [مدينة الكويت]: وزارة التخطيط [1992]، ص. 27، الجدول 12 [تقدير أعداد السكان في منتصف السنة، 1985-1995]، السطر لـ 1989، الباب "كويتي" (545738). (الزيادة في فئة "غير كويتي" التي بلغت 243190، لا تتطابق تماماً، ولكنها قريبة جداً من الرقم 250,000 الذي يمثل تقديراً تقريبياً صالحاً للأرقام الرسمية المعلنة).

⁹ أنظر *المجموعة الإحصائية السنوية*، 1989، ص. 27، الجدول 11، مع المجموعة الإحصائية السنوية، 1992، ص. 27، الجدول 11 (السكان حسب الجنسية والنوع الاجتماعي في سنوات التعداد 1965-1988).

¹⁰ انظر مثلاً "عديمو الجنسية في الكويت"، برقية سرية من سفيرة الولايات المتحدة جونز، 3 يونيو/حزيران 2009، ويكيليكس Wikileaks، الفقرات 1، 2، 12.

¹¹ انظر بوغراند، *عديمو الجنسية في الخليج*، ص. 34، الجدول 11 ("عدد ونسبة "البدون" من سكان الكويت (1957-2013)، في محاولة لتقدير العدد آخذين الزيادة الطبيعية للسكان بعين الاعتبار. وتقدم بوغراند تقدير الحد الأعلى، وهو 212421 نسمة في عام 2010.

¹² دولة الكويت، الإدارة المركزية للإحصاء، المجموعة الإحصائية السنوية، العدد 53: 2017-2018 [مدينة الكويت]: الإدارة المركزية للإحصاء، 2018، ص. 59، الجدول 32 ("تقدير أعداد السكان في بداية السنة حسب الجنسية والنوع (1 يناير/كانون الثاني)).

¹³ على سبيل المثال، إذا أخذنا عدد الكويتيين "المطروح" في الفترة بين عام 1989 وعام 1992 (250651) وقسمناه على مجموع السكان الكويتيين (من غير المهاجرين) المسجل في عام 1989 قبل مراجعة الحكومة للتاريخ الديموغرافي (769,389 نسمة) فإن النتيجة هي أن 31.4% من السكان هم من البدون في عام 1989.

¹⁴ بوغراند، *عديمو الجنسية في الخليج*، ص. 36.